

يعامل المبتدع الكافر معاملة الكفرة، ويعامل المبتدع الفاسق معاملة عصاة الموحدين مع زيادة التغليظ عليه

وليد السعيدان

قاعدة طويلة اريد ان املئها عليكم املاء فاقول يعامل المبتدع الكافر معاملة الكفرة يعامل؟ المبتدع الكافر معاملة الكفرة ويعامل المبتدع الفاسق معاملة عصاة الموحدين مع زيادة التغليظ عليه. طويل القاعدة بسطرين ها اعيدها مرة اخرى - [00:00:01](#)

امل المبتدع الكافر معاملة الكفرة ويعامل المبتدع الفاسق معاملة عصاة الموحدين مع زيادة التغليظ عليه. لان البدعة اشد عند الله من المعصية وذلك لان المبتدعة باعتبار احكامهم في ذواتهم تنقسم الى قسمين - [00:00:32](#)

مبتدع عنده بدعة مكفرة وعند ومبتدع عنده بدعة مفسقة فاذا كان فاذا كانت البدعة مكفرة فاننا نعامل اصحابها معاملة الكفرة واما اذا كانت البدعة مفسقة فاننا نعامل اصحابها معاملة عصاة الموحدين. وبناء على ذلك هل تقبل الزواج من المبتدع او المبتدعة - [00:00:56](#)

الجواب ان كانت بدعته مكفرة فلا تزوجه ولا تنزوجه منه وان كانت بدعته مفسقة فيجوز اصاله ولكن الترك او لا؟ هل نصلي خلف مبتدع؟ الجواب ان كانت بدعته مكفرة فلا نصلي - [00:01:18](#)

وان كانت مفسقة فتجوز الصلاة خلفه اصاله لكن الصلاة خلف غيره او لا؟ هل نصلي على المبتدع هل نكفن المبتدع هل نغسله؟ هل ندفنه في مقابر المسلمين؟ هل نشيع جنازته؟ هل نعزي اهله؟ الجواب ان كانت بدعته - [00:01:33](#)

مكفرة فلا نفعل ذلك وان كانت بدعته مفسقة فنفعل ذلك لا بأس بذلك الا اذا كانت المصلحة الشرعية في في في الترك والا فالاصل انه يجوز ذلك وهكذا دواليك في سائر اعمال اهل البدع - [00:01:54](#)

فنوقفها قبولا وردا وصحة وبطلانا على نوع البدعة التي معه. انتبهوا. البدعة قد تكون مكفرة اجماعا فهذا لا اشكال فيه اننا نعامله معاملة الكفار معاملة قطع. واما ان تكون بدعته غير مكفرة. اجماعا - [00:02:09](#)

يعني مفسقة فقط انتبه فهذا نعامله معاملة الفسقة قطعا لكن بقينا في دائرة مبتدع اختلف العلماء في بدعته فمن اهل العلم من قال مكفرا ومن اهل العلم من قال مفسقا فكيف نتعامل مع هذا النوع - [00:02:31](#)

نتعامل معه باعتبار الاصل الاصل انه مسلم وكل من ثبت اسلامه بيقين فلا يجوز الحكم عليه بالخروج من دائرته الا الا بيقين اخر فهتم؟ فاذا نعامل المبتدعة المقطوعة بكفره معاملة الكفرة. ونعامل المبتدع المقطوع بفسقه معاملة الفاسق. واما المشكوك في كفر - [00:02:49](#)

وفسقه فنرجح اصله وهو ان اصله انه مسلم فنعامله معاملة المسلمين الا اذا بان لنا خلاف ذلك - [00:03:13](#)